

قانون

رقم (4) م لسنة 2019م

بتعديل القانون رقم (3) م لسنة 2019م

في شأن اعتماد الميزانية العامة للدولة لسنة 2019م

مجلس النواب

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن إنتخاب مجلس النواب في المرحلة الإنتقالية.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (25) لسنة 1955م بشأن البترول ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (127) لسنة 1970م بتخصيص بعض الموارد للاحتياطي العام.
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1986م بشأن الدين العام على الخزانة العامة.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2004م بشأن ضريبة الدمغة وتعديله.
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف د وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2010م بشأن الجمارك.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن تنظيم علاقات العمل.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2019م بشأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2019م.
- وعلى ما عرضه محافظ مصرف ليبيا المركزي المؤرخ في 20/03/2019م بشأن الميزانية العامة للسنة المالية 2019م.
- وحيث أن القانون المشار إليه بشأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2019م سقط سهواً ذكر قيمة العجز المتوقع لسنة 2019م.
- وحيث أن في بند المتفرقات في قانون الميزانية العامة المشار إليه أعلاه جاء باجمالي مبلغ لعدة جهات دونما تخصيص فيخصص مبلغ مالي وقدره ستمائة مليون دينار ليبي لإعادة إعمار بلدية تاورغاء من هذا البند وذلك تأسيساً علي ما أنتهى إليه مجلس النواب بإجتماعه العادي رقم (1) لسنة 2018م والمستأنف انعقاده يوم الثلاثاء الموافق 2019/02/26 م .



صدر القانون الآتي :

المادة الأولى

نظراً لما تشهده الأسواق النفطية من تقلبات مستمرة في أسعارها فقد تقرر إعادة تقدير الإيرادات النفطية في إطار المدى الزمني - المتوسط والدعم لاستقرار الموارد وفقاً للافتراضات التالية :-

- متوسط الكمية المنتجة والمصدرة في حدود لا تتجاوز مليون برميل.
- متوسط السعر الافتراضي لتقدير المـوارد النفطية بالميزانية العامة في حدود لا تتجاوز (60،52) ستون دولاراً واثنتان وخمسون سنتاً أمريكياً للبرميل.

المادة الثانية

بعد تصوير الجدول المبين بالمادة (2) من قانون الميزانية العامة رقم (3) لسنة 2019م كما يلي :-

البيان	الإيرادات المقررة بالدينار الليبي
إجمالي الإيرادات النفطية	30,840,992,000
خصم مقابل الدين العام	3,812,960,000
صافي إيرادات النفط	27,029,032,000

المادة الثالثة

يعاد تصوير بيان صافي الميزانية العامة لسنة 2019م كما يلي :-

البيان	جزئي "مليون دينار"	كلي "مليون دينار"
صافي الموارد النفطية		27,0329,032
الإيرادات السيادية والمحلية		5,929,000
الضرائب والرسوم والأنشطة الاقتصادية	1,200,000	
الرسوم الجمركية	1,000,000	
رسوم الخدمات العامة	1,529,000	
الاتصالات	750,000	
توزيع أرباح مصرف ليبيا المركزي	300,000	
إيرادات صندوق موازنة الاسعار	150,000	
إيرادات السوق المحلي من مبيعات الوقود	1,000,000	
إجمالي الموارد المتاحة		32,958,032
إجمالي النفقات المتوقعة		46,738,440
العجز المتوقع خلال العام المالي 2019م		(13,780,408-)



المادة الرابعة

فيما عدا ما ذكر أعلاه يعمل بكافة المواد الواردة بقانون الميزانية العامة لسنة 2019م.

المادة الخامسة

يؤذن للسيد رئيس مجلس الوزراء بالحكومة المؤقتة والسيد محافظ مصرف ليبيا المركزي البحث في الآلية المناسبة لتغطية العجز وفقاً للإجراءات المالية المعمول بها .

المادة السادسة

يعمل بأحكام هذا القانون من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه وينشر في الجريدة الرسمية .


مجلس النواب



صدر في مدينة طبرق .
... بتاريخ ... / ... / 17 شعبان / 1440 هـ .
- المواد - 22 / 04 / 2019 م .